

## القرار ٢٢٨٨ (٢٠١٦)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٧٦٩٥ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٦

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة وبيانات رئيسه بشأن الحالة في ليبيريا،

وإذ يرحب بالتقدم المطرد الذي أحرزته حكومة ليبيريا في إعادة بناء ليبيريا لفائدة

جميع الليبيريين،

وإذ يشيد بعمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، وإذ يعرب عن

امتنانه لفريق الخبراء المنشأ عملا بالفقرة ٢٢ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)،

وقد نظر في تقرير فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيريا (S/2016/348) وفي

الإحاطة التي قدمها رئيس اللجنة إلى مجلس الأمن في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٦،

وقد نظر أيضا في رسالة الأمين العام المؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٥ (S/2015/590)

التي يقدم فيها إلى مجلس الأمن مستجدات التقدم الذي أحرزته حكومة ليبيريا في تنفيذ

التوصيات المتعلقة بإدارة السليمة للأسلحة والذخيرة، بما في ذلك سن القوانين اللازمة،

وبتيسير رصد المناطق الحدودية بين ليبيريا وكوت ديفوار وإدارتها على نحو فعال، وإذ يؤكد

في الوقت نفسه على ضرورة مواصلة هذا التقدم من أجل الإسهام أكثر في إرساء السلام

والاستقرار في ليبيريا،

وإذ يشير إلى أن مسؤولية مراقبة تداول الأسلحة الصغيرة داخل إقليم ليبيريا وبين ليبيريا

والدول المجاورة تقع على عاتق السلطات الحكومية المعنية وفقا لالتزاماتها بموجب اتفاقية الجماعة

الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لعام ٢٠٠٦،

وإذ يشجع حكومة ليبيريا على التعجيل باعتماد وتنفيذ ما تبقى من التشريعات

المناسبة المتعلقة بإدارة الأسلحة والذخيرة، وعلى المضي في اتخاذ الخطوات اللازمة والمناسبة



الأخرى لإنشاء الإطارين القانوني والإداري اللازمين لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخيرة،

وإذ يلاحظ الدور الإيجابي الذي تؤديه التدابير الموجهة التي فرضها مجلس الأمن في التصدي للتراع في ليبيريا وفي دعم تحقيق الاستقرار فيها،

وإذ يؤكّد أن حكومة ليبيريا تتحمل المسؤولية في المقام الأول عن حماية جميع السكان الموجودين في إقليمها، وإذ يؤكّد على أن دوام الاستقرار في ليبيريا سيتطلب من حكومة ليبيريا أن تدعم فعالية المؤسسات الحكومية وخضوعها للمساءلة، وخاصة في قطاعي سيادة القانون والأمن، بما في ذلك كفاءة الاقتران والمهنية والكفاءة في القوات العسكرية وقوات الشرطة وأمن الحدود، وإذ يرحب في هذا الصدد بتقديم المساعدة ذات الصلة من قبل الشركاء الثنائيين والمنظمات المتعددة الأطراف،

وإذ يشدد على أن الإدارة الشفافة والفعالة للموارد الطبيعية أمر بالغ الأهمية لتحقيق السلام والأمن المستدامين في ليبيريا،

وإذ يشير إلى استعداد المجلس إنهاء التدابير المفروضة بموجب الفقرات ٢ (أ) و (ب) من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) إذا ما خلص إلى أن وقف إطلاق النار في ليبيريا تجري مراعاته والحفاظ عليه بصورة كاملة، وأن عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة إلى الوطن وإعادة تشكيل القطاع الأمني قد اكتملت، وأن أحكام اتفاق السلام الشامل يجري تنفيذها على نحو تام، وأن تقدما كبيرا أحرز في إشاعة الاستقرار والحفاظ عليه في ليبيريا والمنطقة دون الإقليمية، وإذ يقرر أن هذه الشروط قد استوفيت،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر أن ينهي، على الفور، التدابير المتعلقة بالأسلحة المفروضة سابقا بموجب الفقرة ٢ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) والمعدلة بموجب الفقرتين ١ و ٢ من القرار ١٦٨٣ (٢٠٠٦)، والفقرة ١ (ب) من القرار ١٧٣١ (٢٠٠٦)، والفقرات ٣ و ٤ و ٥ و ٦ من القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩)، والفقرة ٣ من القرار ١٩٦١ (٢٠١٠)، والفقرة ٢ (ب) من القرار ٢١٢٨ (٢٠١٣)؛

٢ - يقرر كذلك أن يحل، على الفور، اللجنة المنشأة عملا بالفقرة ٢١ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) وفريق الخبراء المنشأ عملا بالفقرة ٢٢ من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) الذي عدلت ومددت ولايته في وقت لاحق، بما في ذلك بموجب الفقرتين ٣ و ٤ من القرار ٢٢٣٧ (٢٠١٥).